

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/HRC/WG.6/2/JPN/2
9 April 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثانية

جنيف، ٥-١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ب)
من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

اليابان*

هذا التقرير هو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي غير ذلك من الوثائق الرسمية ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وقد ذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وبالنظر إلى كون دورية الاستعراض في الجولة الأولى هي أربع سنوات، فإن معظم الوثائق المستخدمة كمراجع تحمل تاريخاً يلي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وفي حال عدم وجود معلومات حديثة، أُخذت في الاعتبار أيضاً آخر التقارير والوثائق المتاحة إن كانت لا تزال صالحة. ولما كان هذا التقرير لا يجمع سوى المعلومات الواردة في الوثائق الرسمية الصادرة عن الأمم المتحدة، فإن الافتقار إلى المعلومات أو إلى التركيز بشأن مسائل محددة قد يُعزى إلى عدم التصديق على معاهدة ما و/أو إلى المستوى المنخفض للتفاعل أو التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

* لم يتم محررو الأمم المتحدة، قبل تقديم هذه الوثيقة إلى الترجمة التحريرية، بالتحقق من صحة المعلومات والمراجع الواردة فيها.

أولاً - المعلومات الأساسية والإطار ألف - نطاق الالتزامات الدولية^(١)

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان ^(٢)	تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الإعلانات/التحفظات	الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات المعاهدات
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	١٩٤٥/١٢/١٥	المادة ٤ (أ) و(ب)	شكاوى الأفراد (المادة ١٤): لا
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٩٧٩/٦/٢١	تحفظ على المادة ٧(د)، والفقرة ١(د) من المادة ٨، والفقرة ٢(ب) و(ج) من المادة ١٣. والفقرة ٢ من المادة ٨ من الإعلان	--
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	١٩٧٩/٦/٢١	-	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٤١): لا
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٩٧٩/٦/٢٥	لا يوجد	-
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١٩٧٩/٦/٢٩	لا يوجد	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٢١): نعم شكاوى الأفراد (المادة ٢٢): لا إجراءات التحقيق (المادة ٢٠): نعم
اتفاقية حقوق الطفل	١٩٨٩/٤/٢٢	تحفظ على المادة ٣٧(ج)، والفقرة ١ من المادة ٩ والفقرة ١ من المادة ١٠ من الإعلان	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بالتعلق بالأسلحة الأطفال في النزاعات المسلحة	٢٠٠٤/٨/٢	الفقرة ٥ من المادة ٣ من الإعلان	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	٢٠٠٥/١/٢٤	لا يوجد	-

المعاهدات الأساسية التي ليست اليابان طرفاً فيها: البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (توقيع فقط في عام ٢٠٠٧)، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (توقيع فقط في عام ٢٠٠٧).

التصديق أو الانضمام أو الخلافة	صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة ^(٣)
لا	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها
نعم ^(٤)	نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
التوقيع فقط في عام ٢٠٠٢	بروتوكول باليرمو ^(٥)
نعم باستثناء اتفاقية ١٩٦١ المتعلقة بتخفيض حالات انعدام الجنسية	اللاجئون وعديمو الجنسية ^(٦)
نعم، باستثناء البروتوكول الثالث	اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية ^(٧)
نعم، باستثناء الاتفاقيتين رقم ١٠٥ و ١١١	الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ^(٨)
لا	اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) لمكافحة التمييز في مجال التعليم

١ - رحبت لجنة حقوق الطفل بتصديق اليابان على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ ورقم ١٨٢ المتعلقين بحظر عمالة الأطفال^(٩). وفي عام ٢٠٠٧، شجعت لجنة مناهضة التعذيب اليابان على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(١٠). وقامت لجنة مناهضة التعذيب^(١١)، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة^(١٢)، ولجنة القضاء على التمييز العنصري^(١٣) بتشجيع اليابان على الالتزام بإجراء الشكاوى الخاص بكل لجنة. وأوصت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اليابان بأن تنظر في التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية رقم ١٠٥ ورقم ١١١ ورقم ١٦٩^(١٤).

٢ - ووفقاً لإعلان وخطة عمل فيينا، أوصت لجنة حقوق الطفل اليابان بأن تسحب إعلاناتها بشأن المادتين ٩ و ١٠ وتحفظها بشأن المادة ٣٧(ج) من الاتفاقية^(١٥). وتشير لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى إبقاء اليابان تحفظها على الفقرتين (أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية، فيما يتعلق بالتحريض على التمييز العنصري، وذكرت بوجود التقيد بالمادة ٤^(١٦). وأعربت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها من أن اليابان لا تعتزم سحب تحفظاتها على العهد، وحثت الدولة على النظر في سحب تحفظاتها المتعلقة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١٧). وقدمت الحكومة رداً مفصلاً على هذا التعليق وضّحت فيه جملة أمور منها أن تحفظاتها كانت وفقاً للإجراءات الواردة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات^(١٨).

باء - الإطار الدستوري والتشريعي

٣- أعربت ثلاث هيئات معاهدات عن ترحيبها بالتطورات التشريعية^(١٩)، بما في ذلك لجنة مناهضة التعذيب التي رحبت بالإجراءات المتخذة لمحاربة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما اعتماد خطة عمل وطنية وتنقيح القوانين واللوائح ذات الصلة الواردة في قانون العقوبات وقانون مراقبة الهجرة الوافدة والاعتراف باللاجئين^(٢٠). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها من أن التشريعات الوطنية لا تعكس بشكل تام المبادئ والأحكام الواردة في الاتفاقية، وأن المحاكم يمكنها أن تحتج بالعهد بصورة مباشرة إلا أن ذلك لا يحدث في الممارسة العملية^(٢١). وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن أسفها لعدم توفر معلومات عن إمكانية التطبيق المباشر للاتفاقية^(٢٢).

جيم - الهيكل المؤسسي والحقوق إنساني

٤- في عام ١٩٩٨، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء عدم توفر آليات مؤسسية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وإنصاف أصحاب الشكاوى، وأوصت بشدة أن تقوم اليابان بإنشاء آلية مستقلة للتحقيق في الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان^(٢٣). ومع أن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أشارت بارتياح في عام ٢٠٠٣ إلى مشروع القانون الذي عُرض على البرلمان عام ٢٠٠٢ بشأن حماية حقوق الإنسان، إلا أنها أعربت عن قلقها إزاء مدى استقلالية لجنة حقوق الإنسان التي ستوضع تحت إشراف وزارة العدل، وأوصت بإنشاء اللجنة وفقاً لمبادئ باريس^(٢٤). وقد عكست لجنة حقوق الطفل هذا القلق والتوصية الناشئة عنه^(٢٥).

دال - التدابير السياسية

٥- رحبت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بجملة أمور منها اعتماد الخطة الأساسية للمساواة بين الجنسين^(٢٦)، وتحديد هدف رقمي هو ٣٠ في المائة من الوظائف القيادية في جميع قطاعات المجتمع بحلول عام ٢٠٢٠^(٢٧). وأشادت لجنة حقوق الطفل بصياغة السياسة الوطنية للنهوض بالشباب (٢٠٠٣)^(٢٨)، بيد أنها ظلت تشعر بالقلق لكون هذه السياسة لا تشكل خطة عمل شاملة ولعدم كفاية مشاركة الأطفال والمجتمع المدني في وضعها وتنفيذها. وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تعزز الدولة هذه السياسة لتكفل استنادها إلى الحقوق وشموليتها لجميع مجالات الاتفاقية^(٢٩).

٦- ولتنفيذ البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان (٢٠٠٥- لا يزال مستمراً)، حددت اليابان إدارات في وزارة التعليم معنية بتنسيق الأنشطة ذات الصلة^(٣٠). وفيما يتعلق بالثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، أوصت لجنة مناهضة التعذيب بجملة أمور منها ضرورة أن تتلقى جميع فئات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، فضلاً عن القضاة وموظفي الإعلام، تدريباً منتظماً يتعلق بما يترتب على عملهم من آثار بالنسبة لحقوق الإنسان، مع التركيز بشكل خاص على التعذيب وحقوق الأطفال والمرأة^(٣١).

ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

١- التعاون مع هيئات المعاهدات

حالة الإبلاغ	رد المتابعة	آخر ملاحظات ختامية	آخر تقرير قُدم وُنظر فيه	هيئة المعاهدة ^(٣٢)
تأخر تقديم التقارير من الثالث إلى السادس من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٧		آذار/مارس ٢٠٠١	٢٠٠٠	لجنة القضاء على التمييز العنصري
تأخر تقديم التقرير الثالث منذ عام ٢٠٠٦		آب/أغسطس ٢٠٠١	١٩٩٨	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
قُدم التقرير الخامس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (سُنظر فيه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨)		تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨	١٩٩٧	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
تأخر تقديم التقرير السادس منذ عام ٢٠٠٦		تموز/يوليه ٢٠٠٣	٢٠٠٢	لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة
يحل موعد تقديم التقرير الثاني عام ٢٠١١ في أيار/مايو ٢٠٠٨	يحل موعد تقديمه في أيار/مايو ٢٠٠٨	أيار/مايو ٢٠٠٧	٢٠٠٥	لجنة مناهضة التعذيب
تأخر تقديم التقرير الثالث منذ عام ٢٠٠٦		كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤	٢٠٠١	لجنة حقوق الطفل
تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠٠٦				لجنة حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة
تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠٠٧				لجنة حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية

٧- وقدمت اليابان تعليقات إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري وإلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بعد اعتماد الملاحظات الختامية للجنة عام ٢٠٠١^(٣٣).

٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

وُجّهت دعوة دائمة	لا
آخر الزيارات أو التقارير المتعلقة بآخر البعثات	الزيارتان اللتان قام بهما إلى اليابان المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ^(٣٤) ومن ١٥ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ^(٣٥) . المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، ٣-١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ ^(٣٦) . بعثة المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة إلى جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وجمهورية كوريا، واليابان بشأن مسألة الاستعباد الجنسي من قِبَل العسكريين خلال أوقات الحرب، ١٤-٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ ^(٣٧) .
الزيارات الموافق عليها من حيث المبدأ	المقرر الخاص المعني بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال. المقرر الخاص المعني بالنفايات السامة (٢٠٠٥)؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين (٢٠٠٦)؛ والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (٢٠٠٧).
الزيارات التي طُلب إجراؤها ولم يوافق عليها بعد	أشار المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية إلى أن زيارته تمت في ظروف ممتازة بفضل التعاون التام من جانب السلطات اليابانية. ومع ذلك، فقد أعرب عن أسفه لعدم تمكنه من مقابلة عدد من كبار المسؤولين، ولا سيما حاكم طوكيو ^(٣٨) .
التييسير/التعاون أثناء البعثات	لا ينطبق
الردود على رسائل الادعاء والنداءات العاجلة	أُرسل ما مجموعه ثلاث رسائل في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى الرسائل التي أُرسِلت بشأن مجموعات محددة، تشمل هذه الرسائل ٤ أشخاص من بينهم امرأة واحدة. وقامت الحكومة بالرد على رسالتين، وهو ما يشكل الرد على ٦٦ في المائة من الرسائل التي أُرسِلت.
الردود على الاستبيانات المتعلقة بمسائل مواضيعية ^(٣٩)	أجابت اليابان على ٧ استبيانات من أصل ١٢ استبياناً أرسلها أصحاب ولايات في إطار الإجراءات الخاصة ^(٤٠) ما بين ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ضمن المهل المحددة ^(٤١) . ولم ترد على استبيان المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، الذي أُرسِل إلى ١٢ دولة في عام ٢٠٠٥ بشأن "الشفافية وفرض عقوبة الإعدام" ^(٤٢) .

٣- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٨- قدمت اليابان مساهمات مالية منتظمة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك إلى صندوق التبرعات للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان، والصندوق الإنساني الدولي، وبرنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة

العنصرية والتمييز العنصري، وإلى عدد محدد من الأنشطة الميدانية^(٤٣). وقامت المفوضة السامية بزيارة اليابان في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ بدعوة من الحكومة^(٤٤).

باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١ - المساواة وعدم التمييز

٩ - في عام ٢٠٠٣، أعربت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها من أن التشريعات المحلية لا تتضمن تعريفاً محدداً للتمييز، مع أن الدستور ينص على المساواة بين الجنسين^(٤٥). وأعربت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة^(٤٦)، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(٤٧)، ولجنة حقوق الطفل^(٤٨) عن قلقها من أن القانون المدني لا يزال يتضمن أحكاماً تمييزية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى لسن الزواج والفترة التي ينبغي أن تنتظرها المرأة قبل الزواج مرة ثانية بعد الطلاق. وطلبت جميع هذه اللجان إلغاء الأحكام القانونية التي تميز ضد المرأة. ولا تزال لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة تشعر بالقلق أيضاً إزاء استمرار القوالب النمطية المتجذرة والصارمة في اليابان بخصوص أدوار ومسؤوليات النساء والرجال في إطار الأسرة والمجتمع، وهو ما ينعكس على وضع المرأة في سوق العمل، وخيارات التعليم ومشاركتها الضعيفة في الحياة السياسية والعامية^(٤٩). كما أثارت لجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، مسائل تتعلق بالتمييز ضد الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية. وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تقوم الدولة بتعديل تشريعاتها بغية القضاء على أي تمييز ضد هؤلاء الأطفال، بما في ذلك التمييز المتعلق بالميراث والحصول على الجنسية^(٥٠).

١٠ - وفي عام ٢٠٠٥، خلص المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية إلى وجود ممارسات تتعلق بالتمييز العنصري وكره الأجانب في اليابان ضد ثلاث مجموعات هي: (أ) الأقليات القومية (جماعات باراكو، وآينو وأوكيناوا)؛ (ب) الأشخاص المنتمون إلى بلدان كانت مستعمرات يابانية سابقة (كوريا والصين)؛ و(ج) الأجانب والمهاجرون من البلدان الآسيوية الأخرى ومن بقية أنحاء العالم^(٥١). ولاحظ أن مظاهر هذا التمييز العنصري وكره الأجانب تتجلى في الجوانب التالية: (أ) الاجتماعية والاقتصادية: تعاني الأقليات من التهميش والضعف الاقتصادي والاجتماعي في مجالات التوظيف والسكن والزواج والمعاشات والصحة والتعليم^(٥٢)؛ (ب) السياسية: يسלט الضوء بوجه خاص على عدم وجود أفراد الأقليات القومية في مؤسسات الدولة (لا سيما البرلمان والحكومة)^(٥٣)؛ و(ج) تتجلى هذه المظاهر بصورة أعمق في الجوانب الثقافية والتاريخية^(٥٤). وأشارت الحكومة في ردها المفصل على التقرير إلى جملة أمور منها أن التقرير تضمن العديد من الإفادات التي تتجاوز ولاية المقرر الخاص، بما في ذلك قضايا حدثت في الماضي ولا صلة لها بمسألة الأشكال المعاصرة للعنصرية^(٥٥)، وأشار المقرر الخاص عقب هذه الملاحظات إلى أن العنصرية هي بمثابة جبل الجليد تُرى منه المظاهر المتمثلة في الأشكال المعاصرة^(٥٦). وفي هذا التقرير الذي أُعد بعد الزيارة، أوصى المقرر الخاص بالرجوع إلى كُتُب التاريخ بغية التعرف بشكل أفضل على تاريخ الأقليات وعلاقات اليابان مع البلدان المجاورة^(٥٧). وأشار بعد ذلك إلى الأهمية البالغة التي يتسم بها الشروع، وفقاً لتوصيته، في إجراء حوار بين المؤرخين اليابانيين والكوريين والصينيين^(٥٨).

١١- وفي عام ٢٠٠١، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بوقوع أعمال عنف ضد الكوريين، ولا سيما الطلاب والأطفال^(٥٩)، وقدمت الحكومة معلومات تشمل مختلف التدابير التي أُخذت للتصدي للعنف ضد الطلاب الكوريين^(٦٠). وأعربت اللجنة عن قلقها أيضاً إزاء التمييز الذي تتعرض له الأقلية الكورية، وإزاء التقارير التي تفيد بأن السلطات اليابانية تحت الكوريين على استبدال أسمائهم بأسماء يابانية عند تقديم طلبات الحصول على الجنسية اليابانية^(٦١). وأشارت اليابان في تعليقاتها على تقرير اللجنة إلى علمها بوجود تمييز ضد الكوريين الذين يعيشون في اليابان، وأوضحت أنها تواصل جهودها من خلال البرامج التثقيفية وأنشطة التوعية المختلفة من أجل خلق مجتمع خال من التمييز^(٦٢)؛ وذكرت أن السلطات تبين للكوريين الذين يقدمون طلبات للحصول على الجنسية اليابانية بأنهم أحرار في تحديد الأسماء التي يريدونها بعد تجنيسهم^(٦٣).

١٢- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري كذلك بحماية كل الجماعات، بما فيها جماعة بوراكومين، من التمييز ومنحها حق التمتع التام بحقوقها المكفولة بموجب المادة ٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري^(٦٤). وأشارت اليابان في تعليقها على تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري إلى جملة أمور منها تقليص الفجوات الموجودة في عدة مجالات فيما يتعلق بإنهاء مشكلة التمييز ضد جماعة بوراكومين، وذلك نتيجة للأنشطة المستمرة منذ وقت طويل، بما في ذلك عن طريق تحسين البيئة الاقتصادية والمعيشية لهذه الجماعة^(٦٥).

٢- الحق في الحياة والحرية وأمن الشخص

١٣- في عام ١٩٩٨، أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تتخذ اليابان خطوات لإلغاء عقوبة الإعدام وحصر هذه العقوبة في الجرائم الأشد خطورة^(٦٦). ولا تزال اللجنة تشعر بقلق بالغ أيضاً إزاء ظروف احتجاز من ينتظرون تنفيذ عقوبة الإعدام^(٦٧). وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء إعدام ثلاثة سجناء في سجن أوساكا من بينهم سجين يبلغ من العمر ٧٥ عاماً. ويُقال إن عمليات الإعدام نُفذت من دون إشعار مسبق للمدانين أو أسرهم^(٦٨). وفي عام ٢٠٠٤، بعث المقرر الخاص المعني بمجالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً برسالة أثار فيها شواغل مماثلة^(٦٩). وأثارت لجنة مناهضة التعذيب أيضاً شواغل مماثلة في عام ٢٠٠٧، ولا سيما بشأن مبدأ الحبس الانفرادي بعد صدور الحكم النهائي والتكتم والتعسف، من دون مبررات، فيما يتعلق بوقت تنفيذ الحكم، بزعم مراعاة خصوصية السجناء وأفراد أسرهم^(٧٠). وأعربت اللجنة أيضاً عن قلقها البالغ إزاء عدم وجود نظام إلزامي للطعون في القضايا التي تصدر فيها أحكام بالإعدام، وإزاء كون إجراءات إعادة المحاكمة أو طلب العفو لا يؤديان إلى تعليق تنفيذ العقوبة، وإزاء الافتقار إلى آلية مراجعة تُمكن من تحديد السجناء الذين قد يكونون مصابين بأمراض عقلية من بين السجناء الذين ينتظرون تنفيذ عقوبة الإعدام، وإزاء عدم صدور أي حكم بتخفيف عقوبة الإعدام خلال السنوات الثلاثين الماضية^(٧١).

١٤- وأشارت لجنة مناهضة التعذيب بقلق إلى أن قانون العقوبات لا يتضمن تعريفاً للتعذيب حسبما تنص عليه المادة ١ من الاتفاقية، وأن المادتين ١٩٥ و ١٩٦ من هذا القانون لا تتضمنان تعريفاً واضحاً لـ "التعذيب الذهني" على وجه الخصوص، حسبما ورد في الاتفاقية، وأن العقوبات على الأفعال ذات الصلة، كالتخويف، غير ملائمة^(٧٢).

١٥- وتشعر لجنة مناهضة التعذيب بالقلق إزاء الظروف العامة للاحتجاز في السجون، بما في ذلك الاكتظاظ. وأوصت اللجنة اليابان بأن تتخذ تدابير فعالة لتحسين ظروف الاحتجاز، وكفالة المراقبة الصارمة لأجهزة تكبير السجناء، وتوفير المساعدة الطبية لجميع السجناء في جميع الأوقات، وأوصت بضرورة وضع المرافق الطبية والموظفين الطبيين تحت إشراف وزارة الصحة^(٧٣).

١٦- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها البالغ إزاء وجود مزاعم تشير إلى استمرار الحبس الانفرادي لفترات طويلة، على الرغم من تقييد استخدامه بموجب أحكام جديدة وردت في قانون عام ٢٠٠٥ المتعلق بالمؤسسات العقابية ومعاملة نزلاء السجون. وينبغي للدولة تعديل التشريعات الحالية لتكفل أن يكون الحبس الانفرادي تديراً استثنائياً يستخدم لفترة محدودة. وينبغي على وجه الخصوص أن تقوم الدولة بمراجعة منهجية، عن طريق التقييم النفسي المتخصص، لجميع حالات الحبس الانفرادي لفترات طويلة وإطلاق سراح الأشخاص الذين يمكن أن يُعد احتجازهم انتهاكاً للاتفاقية^(٧٤).

١٧- وفي عام ٢٠٠٧، أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها البالغ إزاء اللجوء بشكل منهجي إلى نظام السجن البديل "دايو كانغوكو" لاحتجاز المعتقلين لفترات طويلة حتى بعد مشولهم أمام إحدى المحاكم وتوجيه الاتهام. وقد يؤدي ذلك إلى عدم التقيد الفعلي بمبادئ افتراض البراءة والحق في التزام الصمت والحق في الدفاع عن النفس^(٧٥). وقد أثارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان شواغل مماثلة^(٧٦).

١٨- وذكر المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن عمليات اختطاف المواطنين اليابانيين، ولا سيما في فترة السبعينات من القرن العشرين، تشكل أحد الشواغل الرئيسية لولايته^(٧٧)، وقال إن الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي يقوم بمعالجة عدد من الحالات المذكورة^(٧٨). وطلب المقرر الخاص تقديم الدعم إلى اثنين من البلدان من أجل إيجاد حل سلمي للمشكلة بدعم من منظومة الأمم المتحدة^(٧٩). وذكر أيضاً أن اليابان اعتمدت في عام ٢٠٠٦ قانوناً على قدر من الأهمية في هذا الصدد: القانون المتعلق بتدابير حل قضية الاختطاف وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها سلطات كوريا الشمالية. وعُدّل القانون في عام ٢٠٠٧ لتشجيع السلطات اليابانية على العمل مع الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية بغية المساعدة في دعم إيجاد حل سلمي لمسألة الاختطافات^(٨٠).

١٩- وفي عام ٢٠٠٧، أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها، حسبما ذكرت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، إزاء استمرار المزارع المتعلقة بالعنف القائم على أساس نوع الجنس وإيذاء النساء والأطفال المحتجزين، بما في ذلك أفعال العنف الجنسي التي يرتكبها الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين. وعلاوة على ذلك، فإن اللجنة قلقة بخصوص موضوع الاتجار بالأشخاص عبر الحدود الذي لا يزال يمثل مشكلة خطيرة في الدولة الطرف، يسهلها استخدام تأشيرات الترفيه التي تصدرها الحكومة، وبخصوص عدم كفاية تدابير دعم الضحايا، مما يؤدي إلى معاملة ضحايا الاتجار معاملة المهاجرين غير الشرعيين وإبعادهم دون حصولهم على جبر أو إنصاف. كما أعربت اللجنة عن قلقها حيال عدم وجود تدابير فعالة لمنع أعمال العنف ضد النساء والفتيات ومقاضاة مرتكبيها من العسكريين، ويشمل ذلك من يقعن ضحايا لأفعال العسكريين الأجانب المرابطين في قواعد عسكرية^(٨١).

٢٠- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء تقييد نطاق تشريعات البلد المتعلقة بالاغتصاب^(٨٢). وأعربت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها أيضاً لعدم تجريم سفاح المحارم بشكل صريح باعتباره جريمة بموجب قانون العقوبات، وحثت الدولة على تصنيف سفاح المحارم كجريمة محددة. وأعربت عن قلقها كذلك إزاء انتشار العنف ضد النساء والفتيات وامتناعهن عن السعي إلى الحصول على المساعدة من المؤسسات العامة القائمة. وأعربت عن قلقها من أن قانون منع العنف الزوجي وحماية الضحية لا يشمل في الوقت الراهن سوى العنف البدني. وأعربت اللجنة كذلك عن قلقها إزاء وضع النساء الأجنبية اللاتي يتعرضن للعنف المتزلي واللاتي قد يتوقف وضعهن كمهاجرات على العيش مع أزواجهن؛ وقد يكون خوفهن من الترحيل هو الرادع الذي يمنعهن من التماس المساعدة أو اتخاذ خطوات للسعي إلى الانفصال أو الطلاق^(٨٣).

٢١- وفي عام ٢٠٠٤، أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء عدة أمور منها ممارسة "إنجو كوزاي" (enjo kosai) أو ترتيب مواعيد بين الفتيات والرجال لقاء أجر، والتدني الشديد للحد الأدنى لسن الرضا بإقامة العلاقات الجنسية (١٣ عاماً). وأوصت بأن تقوم الدولة بجملة أمور منها تعديل التشريع المتعلق بالاستغلال الجنسي^(٨٤) ورفع الحد الأدنى لسن الرضا بإقامة العلاقات الجنسية^(٨٥). ورحبت لجنة حقوق الطفل بالتدابير التي أُخذت لتحسين الإبلاغ عن حالات إيذاء الأطفال والتحقيق فيها، لكنها أعربت عن قلقها إزاء تدي عدد القضايا التي عُرضت على المحاكم، وإزاء عدم كفاية خدمات التعافي والإرشاد المقدمة إلى الضحايا^(٨٦). وتلاحظ اللجنة بقلق أيضاً أن العقاب الجسدي لا يزال يُمارس على نطاق واسع، على الرغم من حظره في المدارس بموجب القانون. وأوصت اللجنة بجملة أمور منها حظر العقاب البدني في المؤسسات وفي المنازل؛ والتشجيع على أشكال التأديب الإيجابية وغير العنيفة^(٨٧).

٣- إقامة العدل وسيادة القانون

٢٢- أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء تدي مستوى استقلال القضاء وافتقاره إلى بعض الضمانات المطلوبة. وينبغي للدولة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز استقلال القضاء، ولا سيما كفالة الأمن الوظيفي للقضاة^(٨٨).

٢٣- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها أيضاً إزاء جملة أمور منها دور أطباء الأمراض النفسية في المستشفيات الخاصة المتمثل في إصدار أوامر احتجاز الأشخاص الذين يعانون من أمراض عقلية. وتوصي اللجنة بأن تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة لكفالة المراقبة القضائية الفعالة والشاملة لإجراءات الاحتجاز في المؤسسات العامة والخاصة للصحة العقلية^(٨٩).

٢٤- وبالإضافة إلى ما سبق، أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء ما يلي: (أ) عدم وجود نظام فعال خاص بشكاوى المحتجزين في سجون الشرطة؛ (ب) عدم تمتع مجلس الزوار المعني بتفتيش المؤسسات العقابية بسلطة التحقيق في القضايا أو المزاعم المتعلقة بأفعال التعذيب أو إساءة المعاملة؛ (ج) عدم استقلالية فريق الاستعراض والتحقيق المعني بشكاوى نزلاء المؤسسات العقابية ومحدودية ما لديه من سلطات للتحقيق في القضايا بصورة مباشرة؛ (د) القيود القانونية المفروضة على حق النزلاء في الشكوى واستحالة مساعدة محامي الدفاع لموكليه في تقديم شكوى؛ (هـ) التقارير المتعلقة بالتبعات السلبية التي يخلفها رفض الشكاوى والدعاوى القضائية المقدمة من النزلاء بحجة انقضاء أجل المطالبة بالتعويض. وينبغي للدولة إنشاء آلية مستقلة تكون لها صلاحيات إجراء التحقيق

السريع والتزيه في جميع المزايم والشكاوى المتعلقة بالتعرض للتعذيب وإساءة المعاملة والتي يقدمها الأشخاص المحتجزون في مخافر الشرطة بانتظار تقديمهم إلى المحاكمة أو المحتجزون في المؤسسات العقابية. ويتعين على الدولة اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تمتع نزلاء السجون تمتعاً تاماً بحق تقديم الشكاوى^(٩٠). وفيما يتعلق بضحايا العنف الجنسي، طالبت اللجنة أيضاً بالتحقيق السريع والتزيه في المزايم المتعلقة بأعمال التعذيب وإساءة المعاملة بغية مقاضاة مرتكبيها^(٩١). وعلاوة على ذلك، ينبغي للدولة اتخاذ التدابير المناسبة التي تكفل تمتع جميع ضحايا التعذيب وإساءة المعاملة تمتعاً تاماً بحقوقهم في الانتصاف، بما في ذلك التعويض ورد الاعتبار^(٩٢).

٢٥- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ١٩٩٨^(٩٣)، ولجنة مناهضة التعذيب في عام ٢٠٠٧، عن قلقهما البالغ إزاء ارتفاع عدد الإدانات القائمة على اعترافات في محاكمات جنائية. كما شعرت لجنة مناهضة التعذيب بالقلق إزاء انعدام وسائل التحقق من سلامة سير التحقيقات مع المحتجزين في عهدة الشرطة، ولا سيما إزاء عدم تحديد الفترة الزمنية للتحقيقات، وإزاء كون حضور محامي الدفاع غير إلزامي خلال جميع التحقيقات. وينبغي لليابان أن تكفل أن يكون التحقيق مع المحتجزين في عهدة الشرطة أو السجون البديلة خاضعاً للرصد والتسجيل بصورة منهجية باستخدام وسائل إلكترونية وأجهزة فيديو، وأن تعدل قانون الإجراءات الجنائية لكفالة توافقه التام مع المادة ١٥ من اتفاقية مناهضة التعذيب^(٩٤). ووفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، توصي اللجنة أيضاً بضرورة أن تكفل اليابان أن يُمكن القانون والممارسة الدفاع من الاطلاع على جميع المواد ذات الصلة من أجل إفساح الطريق أمام أعمال الحق في الدفاع^(٩٥).

٢٦- وفي عام ٢٠٠٣، ذكر المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة جملة أمور منها أن اليابان لم تعترف بعد بمسؤوليتها القانونية المتعلقة بـ "فتيات الترفيه" اللاتي تعرضن للاستعباد الجنسي خلال الحرب العالمية الثانية. كما أنهما لم تعاقب كثيراً من الجناة المسؤولين عن تلك الجرائم^(٩٦). وفي عام ٢٠٠٣، أشارت لجنة القضاء على التمييز ضد النساء إلى الشواغل المتكررة بشأن مسألة "فتيات الترفيه خلال فترة الحرب"، وأوصت بأن تسعى اليابان إلى إيجاد حل دائم لهذه المسألة^(٩٧). وفي عام ٢٠٠٧، أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن أسفها لرفض دعاوى ضحايا الاسترقاق الجنسي الذي مارسه العسكريون خلال الحرب العالمية الثانية، وذلك لأسباب تتعلق بقيود قانونية. وينبغي لليابان مراجعة قواعدها وأحكامها المتعلقة بفترة التقادم وجعلها متوافقة تماماً مع الاتفاقية لكي يجري التحقيق مع مرتكبي الأفعال التي تشكل ضرباً من التعذيب وإساءة المعاملة وملاحقتهم قضائياً ومعاقبتهم دون مراعاة للتقادم، ويشمل ذلك محاولات الإقدام على التعذيب وإساءة المعاملة التي ارتكبها أي شخص وشكلت ضرباً من التواطؤ أو المشاركة في أفعال التعذيب^(٩٨).

٢٧- وبالإشارة إلى إصلاح قانون قضاء الأحداث، أعربت لجنة حقوق الطفل في عام ٢٠٠٤ عن قلقها إزاء جملة أمور منها الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية الذي جرى تخفيضه من ١٦ إلى ١٤ سنة، وإزاء الاحتجاز السابق للمحاكمة الذي زيدت مدته من أربعة إلى ثمانية أسابيع. كما أعربت اللجنة عن قلقها إزاء ارتفاع عدد الأحداث الذين يُحاكمون باعتبارهم بالغين وتصدر بحقهم أحكام بالسجن وقد يُحكم عليهم بالسجن المؤبد. وأخيراً، أعربت اللجنة عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بأن الأطفال ذوي السلوك المضطرب، كاللذين يرتادون أماكن مشبوهة، قد يُنظر إليهم كمجرمين أحداث. وتوصي اللجنة الدولة بعدة أمور منها توفير المساعدة القانونية خلال الإجراءات القانونية للأطفال المخالفين للقانون، وكفالة ألا يُعامل هؤلاء الأطفال كمجرمين أحداث^(٩٩).

٤- الحق في العمل وفي التمتع بظروف عمل عادلة ومواتية

٢٨- في عام ٢٠٠٣، أعربت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء الفجوة في الأجور بين المرأة والرجل، وعدم فهم ممارسة وآثار التمييز غير المباشر، حسبما ورد في المبادئ التوجيهية الحكومية المتعلقة بقانون تكافؤ الفرص، وإزاء ارتفاع عدد النساء العاملات على أساس غير متفرغ و"العاملات بصفة مؤقتة" اللاتي تقل أجورهن عن أجور العاملات في وظائف دائمة. كما أعربت عن قلقها البالغ إزاء ما تواجهه المرأة، أكثر من الرجل، من صعوبات تتعلق بالتوفيق بين الحياة الشخصية والأسرية والحياة المهنية والمسؤوليات العامة. وحثت اللجنة الدولة على القيام بجملة أمور منها زيادة جهودها الرامية إلى تحقيق تكافؤ الفرص الفعلي بين المرأة والرجل في سوق العمل^(١٠٠).

٢٩- وأعربت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها البالغ إزاء سماح الدولة بساعات عمل طويلة للغاية، وأوصت بأن تعتمد الدولة التدابير التشريعية والإدارية اللازمة لتقليل ساعات العمل في القطاعين العام والخاص على السواء^(١٠١). وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء ما يتعرض له العاملون من مخاطر تتعلق بخفض الأجور بعد سن ٤٥ سنة أو حتى تسريحهم من الخدمة من دون دفع تعويضات مناسبة، وأوصت الدولة باتخاذ تدابير تكفل استمرار حصول العمال على الرواتب التي كانوا يتقاضونها في السابق وتمتعهم بالأمن الوظيفي بعد تجاوز هذه السن^(١٠٢).

٥- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

٣٠- في عام ٢٠٠١، أعربت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء عدم تعيين الحد الأدنى للمعاش التقاعدي، واستمرار عدم المساواة الجنسانية بحكم الأمر الواقع في نظام المعاشات التقاعدية. وينبغي للدولة إدخال الحد الأدنى للمعاش التقاعدي في نظام المعاشات الوطني وأن تُعالج، بأقصى قدر ممكن، مشكلة عدم المساواة الجنسانية القائمة في نظام المعاشات^(١٠٣). كما أعربت اللجنة عن قلقها إزاء ارتفاع عدد المشردين في جميع أنحاء البلد، ولا سيما في منطقة أوساكا/كاماغا ساكي، وحثت اللجنة اليابان على اتخاذ تدابير ملائمة تكفل توفير مستوى معيشي لائق للمشردين^(١٠٤). وأعربت عن قلقها كذلك إزاء الإجلاء القسري، وخصوصاً إجلاء المشردين من مساكنهم المؤقتة وإجلاء الأشخاص في مقاطعة أوتورو من منازل يسكنون فيها منذ مدة طويلة^(١٠٥).

٣١- وأشار تقرير أعدته منظمة الصحة العالمية عام ٢٠٠٥ إلى أن نظام التأمين الصحي في اليابان يكفل عدالة توفير الرعاية الصحية لمختلف المجموعات الاجتماعية والاقتصادية في مختلف أنحاء البلد، إلا أنه أدى إلى عدم كفاية توفير الخدمات الصحية^(١٠٦). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن شواغل تتصل بصحة المراهقين وحالات انتحار الشباب. كما أعربت عن قلقها إزاء انتشار الاضطرابات العقلية والعاطفية في أوساط الشباب، وزيادة إصابة الشباب بالأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وتعاطي المراهقين للمخدرات. وساور اللجنة قلق أيضاً إزاء ضرورة حصول الأطفال دون سن الثامنة عشرة على موافقة الآباء من أجل تلقي العلاج والإرشاد^(١٠٧).

٦- الحق في التعليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع المحلي

٣٢- أشارت لجنة حقوق الطفل إلى الجهود التي تبذلها الدولة لإصلاح النظام التعليمي وجعله متوافقاً إلى حد كبير مع الاتفاقية، إلا أنها أعربت عن قلقها إزاء الطابع التنافسي المفرط لهذا النظام الذي ينعكس سلباً على صحة الأطفال، وإزاء التنافس على الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي الذي يفرض حصول الطالب على دروس خصوصية

لاستكمال ما يتلقاه في المدارس العامة، الأمر الذي يتجاوز إمكانات أطفال الأسر الفقيرة، وإزاء المحدودية الشديدة لفرص تلقي أطفال الأقليات للتعليم بلغاتهم. وأثارت لجنة حقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية شواغل مماثلة في عام ٢٠٠١^(١٠٨). وأوصت لجنة حقوق الطفل بعدة أمور منها وضع تدابير تهدف إلى المعالجة الفعالة للمشاكل والتزاعلات في المدارس، بما في ذلك العنف والتحرش بالأقران^(١٠٩). وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها أيضاً من أن الأطفال المعوقين، بمن فيهم المعوقون عقلياً، لا يزالون محرومين من التمتع بحقوقهم، ولم يُدمجوا بشكل تام في النظام التعليمي وفي الأنشطة الترفيهية والثقافية الأخرى^(١١٠).

٧- الأقليات والشعوب الأصلية

٣٣- في عام ١٩٩٨، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء عدة أمور منها التمييز ضد أقلية السكان الأصليين من جماعة آينو وعدم الاعتراف بحقوقهم في الأرض^(١١١). وفي عام ٢٠٠١، أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تتخذ الدولة المزيد من الخطوات لتعزيز حقوق هذه الجماعة بوصفها من جماعات الشعوب الأصلية^(١١٢). وفي عام ٢٠٠٧، ذكر المقرر الخاص المعني بحالة الشعوب الأصلية أن جماعة آينو لا يُنظر إليهم رسمياً على أنهم من الشعوب الأصلية. بموجب قانون ١٩٩٧ المتعلق بالنهوض الثقافي بجماعة آينو، إلا أن هناك عدداً من قرارات المحاكم التي أكدت حقوق هذه الجماعة استناداً إلى المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية^(١١٣). وذكرت لجنة القضاء على التمييز العنصري أيضاً أن سكان أوكيناوا يسعون إلى الاعتراف بهم كمجموعة إثنية^(١١٤). وجاء ضمن تعليقات الحكومة في ردها على تقرير اللجنة أن الذين يعيشون في مقاطعة أوكيناوا أو سكانها الأصليين ينتمون إلى العرق الياباني^(١١٥).

٨- المهاجرون واللاجئون وملتسمو اللجوء

٣٤- في عام ٢٠٠١، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها أيضاً، حسبما ذكرت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين^(١١٦)، إزاء حصول اللاجئين من الهند الصينية على المسكن والدعم المالي ودورات تعليم اللغة اليابانية على نفقة الدولة، وعدم حصول اللاجئين الآخرين، كقاعدة، على مساعدات من هذا القبيل. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري، حسبما ذكرت المفوضية كذلك^(١١٧)، بأن تتخذ اليابان الخطوات الضرورية لكفالة مساواة جميع اللاجئين في التمتع بهذه المزايا، وأن تكفل الدولة تمتع جميع ملتسمي اللجوء بالحقوق التي تشمل الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق وفي الحصول على الرعاية الطبية. وفي عام ٢٠٠٥، بعث المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين برسالة إلى الحكومة تتعلق بالمعلومات الواردة عن ظروف احتجاز المواطنين الأجانب. ووردت مزاعم منها أن الأجانب المحتجزين في مراكز احتجاز خاصة بسلطات الهجرة لا يُطلعون في أغلب الأحيان على حقوقهم بالصورة المناسبة، وذكُر على وجه الخصوص أنهم لا يحصلون بسرعة على خدمات محام من اختيارهم أو تُقدم إليهم المشورة بلغة يفهمونها. وأبدي قلق أيضاً بشأن تعرض المواطنين الأجانب غير المسجلين، بمن فيهم ملتسمو اللجوء، لخطر الاحتجاز لفترات طويلة قد تصل إلى ١٥ شهراً، وزُعم وجود أطفال ومرضى ضمن المحتجزين^(١١٨). وقدمت الحكومة في ردها معلومات مفصلة عن إجراءات الترحيل، والاحتجاز من قبل سلطات الهجرة وعن حماية اللاجئين في البلد^(١١٩). وفي عام ٢٠٠٧، أوصت لجنة مناهضة التعذيب، حسبما ذكرت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين^(١٢٠)، بأن تمنع اليابان بشكل صريح ترحيل الأشخاص إلى بلدان توجد فيها أسباب قوية تدعو إلى الاعتقاد بأنهم سيواجهون خطر التعرض للتعذيب، وينبغي أن تشكل

هيئة مستقلة لمراجعة طلبات اللجوء. ويتعين على اليابان أن تكفل النظر على النحو الواجب في طلبات اللجوء وإجراءات الترحيل، وأن تقوم من دون تأخير بإنشاء هيئة مستقلة للنظر في الشكاوى المتعلقة بالمعاملة في مراكز الاحتجاز التابعة لسلطات الهجرة. وينبغي أن تحدد فترة الاحتجاز القصوى للأشخاص المنتظر ترحيلهم، ولا سيما بالنسبة للفئات الضعيفة، وأن تتيح المعلومات المتعلقة بضرورة الاحتجاز بعد صدور أمر كتابي بالترحيل. كما ذكر المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية أن النظام الذي وضعه مكتب الهجرة التابع لوزارة العدل يشكل ضرباً من التحريض على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب، إذ يحث المواطنين على التبليغ عن طريق موقع المكتب على شبكة الإنترنت، دون كشف هوياتهم، عن الأشخاص الذين يشبه بكونهم من المهاجرين غير الشرعيين، وأوصي بإلغائه من دون تأخير لكونه يقوم على تجريم الأجانب وإشاعة الريبة ورفض الأجانب^(١٢١).

ثالثاً - الإنجازات، وأفضل الممارسات، والتحديات، والمعوقات

٣٥- في عام ٢٠٠٣، أشادت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بقيام اليابان خلال العقد الماضي برصد حوالي ١٠ في المائة من مخصصات المساعدة الإنمائية الرسمية لتعليم وصحة المرأة ومشاركتها الاقتصادية والاجتماعية^(١٢٢). وفي عام ٢٠٠٤، أشارت لجنة حقوق الطفل بتقدير إلى أن اليابان هي أكبر المانحين في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية من حيث الأرقام المطلقة، وتحظى التنمية الاجتماعية بقدر كبير من تلك المساعدة^(١٢٣). وأكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن حماية حقوق الإنسان ومعايير حقوق الإنسان لا تحددان عن طريق استطلاعات الرأي، وأعربت عن قلقها إزاء تكرار استخدام الإحصائيات الناتجة عن تلك الاستطلاعات لتبرير تصرفات الدولة التي قد تشكل انتهاكاً لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية^(١٢٤).

رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

ألف - تعهدات الدولة

٣٦- تعهدت اليابان في عام ٢٠٠٨ بمواصلة تعاونها التقني للمساعدة في الجهود الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان على نطاق العالم^(١٢٥). والتزمت بجملة أمور منها دعم أنشطة المفوضية السامية لحقوق الإنسان ودعم النهج القائم على حقوق الإنسان في البرامج الإنمائية لوكالات الأمم المتحدة^(١٢٦). وتلتزم اليابان التزاماً تاماً ببذل جهود للقضاء على التمييز في جميع أنحاء العالم ضد المصابين بمرض الجذام وأسرههم^(١٢٧). وستتعاون اليابان مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز وتنفيذ البرامج المتعلقة بحقوق الإنسان^(١٢٨).

باء - توصيات محددة للمتابعة

٣٧- في عام ٢٠٠٧، طلبت لجنة مناهضة التعذيب من اليابان أن تقدم في غضون سنة واحدة معلومات عن استجابتها لتوصيات اللجنة فيما يتصل بالآتي: عدم الإعادة القسرية، واحتجاز وترحيل ملتزمي اللجوء والمهاجرين؛ واستخدام نظام "دايو كانغوكو" (الاحتجاز في نظام السجن البديل)؛ وقواعد التحقيق والاعترافات؛ والتعويض ورد الاعتبار فيما يتعلق بإنصاف ضحايا العنف الجنسي، ويشمل ذلك على وجه الخصوص من بقين على قيد الحياة من ضحايا الاسترقاق الجنسي الذي مارسه العسكريون اليابانيون خلال الحرب العالمية الثانية^(١٢٩).

٣٨- وقد تم المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية، حسبما ذكرت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين^(١٣٠)، توصيات تشمل الاعتراف الرسمي والعلني، من أعلى المستويات في الحكومة، بوجود التمييز العنصري وكره الأجانب في المجتمع الياباني^(١٣١)؛ والقيام، على وجه السرعة، باعتماد قانون وطني لمناهضة العنصرية والتمييز وكره الأجانب ينص على (أ) تجريم التمييز العنصري بجميع أشكاله، ولا سيما في مجال العمل، والسكن والزواج، ويكفل الوصول الفعلي إلى الحماية وسبل الانتصاف، بما في ذلك تعويض الضحايا؛ و(ب) يعلن تجريم جميع الدعايات والمنظمات القائمة على التفوق العرقي أو الكراهية التي تروج للتمييز العنصري أو تحرض عليه^(١٣٢). وينبغي أيضاً اعتماد أحكام قانونية ملائمة تحظر أية قوائم وتحريات عن منشأ شخص ما يمكن أن تستخدم للتمييز ضده في مجالات التوظيف أو إيجار أو بيع مسكن أو في ممارسة هذا الشخص لأي حق من حقوقه الأخرى^(١٣٣).

خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

٣٩- أعد برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) تقريراً في عام ٢٠٠٧ جاء فيه أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بدأ في عام ٢٠٠٦، بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، مشروع بحث يشمل أربع مجموعات لغوية من الأجنبيات العاملات في مجال الجنس، ويجري العمل أيضاً على وضع "برنامج تنقل آمن" لحماية الأشخاص المعرضين للاتجار^(١٣٤).

Notes

¹ Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 31 December 2006* (ST/LEG/SER.E.25), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://untreaty.un.org/>.

² The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CPD	Convention on the Protection of Persons with Disabilities
OP-CPD	Optional Protocol to Convention on the Protection of Persons with Disabilities
CED	Convention on the Protection of Persons from Enforced Disappearance

³ Information relating to other relevant international human rights instruments, including regional instruments, may be found in the pledges and commitments undertaken by Japan before the Human Rights Council, as contained in

the note verbale dated 7 February 2008 sent by the Permanent Mission of Japan to the United Nations addressed to the President of the General Assembly. See document, A/62/728, page 2.

⁴ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 4, part (5).

⁵ Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

⁶ 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol, 1954 Convention relating to the status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.

⁷ Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at: www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

⁸ International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organize; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organize and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

⁹ Concluding observations of the Committee on the Rights of the Child: Japan (CRC/C/15/Add.231), para. 5.

¹⁰ Conclusions and recommendations of the Committee against Torture: Japan (CAT/C/JPN/CO/1), para. 27.

¹¹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 27.

¹² Concluding comments of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women, *Official Records of the General Assembly, Fifty-eighth Session, Supplement No. 38 (A/58/38)*, para. 375.

¹³ Concluding observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination: Japan: (CERD/C/304/Add.114), paras. 24-25.

¹⁴ Concluding observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights: Japan (E/C.12/1/Add.67), para. 45.

¹⁵ CRC/C/15/Add.231, para. 9.

¹⁶ CERD/C/304/Add.114, para. 11.

¹⁷ Concluding observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights: Japan (E/C.12/1/Add.67), paras. 11 and 34.

¹⁸ Comments by Japan on the concluding observations of CESCR in 2001, E/C.12/2002/12, para. 4 (2).

¹⁹ A/58/38, para. 352; and CRC/C/15/Add.231, para. 3.

²⁰ CAT/C/JPN/CO/1, para. 8.

²¹ CRC/C/15/Add.231, paras. 10-11.

²² CAT/C/JPN/CO/1, para. 11.

²³ Concluding observations of the Human Rights Committee (CCPR/C/79/Add.102), para. 9.

²⁴ A/58/38, paras. 373-374.

²⁵ CRC/C/15/Add.231, paras. 14-15.

²⁶ A/58/38, para. 351.

²⁷ A/58/38, paras. 367-368.

²⁸ CRC/C/15/Add.231, para. 3 (b).

²⁹ CRC/C/15/Add.231, paras. 12-13.

³⁰ Letter from the Government of Japan to the High Commissioner for Human Rights dated 28 April 2006.

³¹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 22.

³² The following abbreviations have been used for this document:

CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
CESCR	Committee on Economic, Social and Cultural Rights
HR Committee	Human Rights Committee
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women
CAT	Committee against Torture
CRC	Committee on the Rights of the Child

³³ For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by: CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII; and by CESCR see E/C.12/2002/12.

³⁴ Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, visit to Japan, December 2006, A/HRC/4/15.

³⁵ Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, visit to Japan, January 2008, A/HRC/7/20.

³⁶ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, Mission to Japan, E/CN.4/2006/16/Add.2.

³⁷ See Report of the Special Rapporteur on violence against women, mission to the Democratic People's Republic of Korea, the Republic of Korea and Japan on the issue of military sexual slavery in wartime, 14-27 July 1995, contained in UN document, E/CN.4/1996/53/Add.1.

³⁸ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 3.

³⁹ The questionnaires included in this section are those which have been reflected in an official report by a special procedure mandate holder.

⁴⁰ See (i) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/4/29), questionnaire on the right to education of persons with disabilities sent in 2006; (ii) report of the Special Rapporteur on the human rights of migrants (A/HRC/4/24), questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants sent in 2006; (iii) report of the Special Rapporteur on the human rights aspects of victims of trafficking in persons, especially women and children (A/HRC/4/23), questionnaire on issues related to forced marriages and trafficking in persons sent in 2006; (iv) report of the Special Representative of the Secretary-General on human rights defenders (E/CN.4/2006/95 and Add.5), questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms sent in June 2005; (v) report of the Special Rapporteur on the situation of human rights and fundamental freedoms of indigenous people (A/HRC/6/15), questionnaire on the human rights of indigenous people sent in August 2007; (vi) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially in women and children (E/CN.4/2006/62) and the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2006/67), joint questionnaire on the relationship between trafficking and the demand for commercial sexual exploitation sent in July 2005; (vii) report of the Special Rapporteur on the right to education (E/CN.4/2006/45), questionnaire on the right to education for girls sent in 2005; (viii) report of the Working Group on the use of mercenaries as a means of violating human rights and impeding the exercise of the right of peoples to self-determination (A/61/341), questionnaire concerning its mandate and activities sent in November 2005; (ix) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/4/31), questionnaire on the sale of children's organs sent in July 2006; (x) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2005/78), questionnaire on child pornography on the Internet sent in July 2004; (xi) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2004/9), questionnaire on the prevention of child sexual exploitation sent in July 2003; (xii) report of the Special Representative of the Secretary-General on the issue of human rights and transnational corporations and other business enterprises (A/HRC/4/35/Add.3), questionnaire on human rights policies and management practices.

- ⁴¹ Questionnaire on the right to education of persons with disabilities; questionnaire on the human rights of migrants on border control and measures to reduce/address irregular migration; expulsion; conditions for admission/stay; rights of migrants; and the protection of migrants; questionnaire on the human rights of indigenous peoples; joint questionnaire on demand for commercial sexual exploitation and trafficking and demand for sexual services deriving from exploitation; questionnaire on girl's right to education; questionnaire on the sale of children's organs; questionnaire to identify policies and practices by which States regulate, adjudicate and otherwise influence corporate actions.
- ⁴² Report of the Special Rapporteur on extrajudicial, summary or arbitrary executions, E/CN.4/2006/53/Add.3, para. 3.
- ⁴³ OHCHR Annual Report 2004, p. 159, 160, 161, 166; Annual Report 2005, p. 13, 14, 16, 25, 30, 32, 125, 218, 222; Annual Report 2006, p. 11,12, 23, 28, 30, 107, 176, 188, 216; Annual Report 2007 (forthcoming).
- ⁴⁴ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 2, part (4).
- ⁴⁵ A/58/38, para. 357.
- ⁴⁶ A/58/38, paras. 371-372.
- ⁴⁷ CCPR/C/79/Add.102, para. 16.
- ⁴⁸ CRC/C/15/Add.231, paras. 22-23.
- ⁴⁹ A/58/38, para. 359.
- ⁵⁰ CRC/C/15/Add.231, paras. 24-25; CCPR/C/79/Add.102, para. 12; E/C.12/1/Add.67, paras. 14 and 41; A/58/38, paras. 371-372.
- ⁵¹ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 69.
- ⁵² Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 70.
- ⁵³ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 71.
- ⁵⁴ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 72.
- ⁵⁵ Note verbale dated 30 May 2006 from the Permanent Mission of Japan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Secretariat of the Commission on Human Rights, A/HRC/1/G/3.
- ⁵⁶ UN Press Release, HUMAN RIGHTS COUNCIL DISCUSSES RACISM AND RACIAL DISCRIMINATION, HUMAN RIGHTS OF PEOPLE OF AFRICAN DESCENT AND MIGRANTS, 18 September 2006.
- ⁵⁷ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 82.
- ⁵⁸ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, A/HRC/7/19, para. 22.
- ⁵⁹ CERD/C/304/Add.114, para. 14.
- ⁶⁰ For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by: CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII, including para. 10.
- ⁶¹ CERD/C/304/Add.114, paras. 16 and 18.
- ⁶² For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by: CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII, including para. 14 (a).
- ⁶³ For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by: CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII, including para. 14 (b).
- ⁶⁴ CERD/C/304/Add.114, para. 8.
- ⁶⁵ For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII, including its para. 3.
- ⁶⁶ CCPR/C/79/Add.102, para. 20.
- ⁶⁷ CCPR/C/79/Add.102, para. 21.
- ⁶⁸ UN Press Release, High Commissioner for Human Rights deplores executions of three prisoners in Japan, 7 December 2007.
- ⁶⁹ Special Rapporteur on extrajudicial, summary or arbitrary execution, E/CN.4/2005/7/Add.1, para. 375.
- ⁷⁰ CAT/C/JPN/CO/1, para. 19.

- ⁷¹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 20.
- ⁷² CAT/C/JPN/CO/1, para. 10.
- ⁷³ CAT/C/JPN/CO/1, para. 17.
- ⁷⁴ CAT/C/JPN/CO/1, para. 18.
- ⁷⁵ CAT/C/JPN/CO/1, para. 15.
- ⁷⁶ CCPR/C/79/Add.102, para. 23.
- ⁷⁷ Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/HRC/4/15, para. 51.
- ⁷⁸ Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/HRC/4/15, para. 53. See also Report of the Secretary-General on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/62/318, paras. 17-20.
- ⁷⁹ Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/HRC/4/15, para. 57. See also Report of the Secretary-General on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/62/318, paras. 17-20.
- ⁸⁰ Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, A/HRC/7/20, para. 67.
- ⁸¹ UNHCR submission to the UPR on Japan, p. 2, citing CAT/C/JPN/CO/1, para. 25.
- ⁸² CAT/C/JPN/CO/1, para. 25.
- ⁸³ A/58/38, paras. 361-362.
- ⁸⁴ CRC/C/15/Add.231, paras. 51-52.
- ⁸⁵ CRC/C/15/Add.231, para. 22.
- ⁸⁶ CRC/C/15/Add.231, paras. 37-38.
- ⁸⁷ CRC/C/15/Add.231, paras. 35-36.
- ⁸⁸ CAT/C/JPN/CO/1, para. 13.
- ⁸⁹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 26.
- ⁹⁰ CAT/C/JPN/CO/1, para. 21.
- ⁹¹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 25.
- ⁹² CAT/C/JPN/CO/1, para. 23.
- ⁹³ CCPR/C/79/Add.102, para. 25.
- ⁹⁴ CAT/C/JPN/CO/1, para. 16.
- ⁹⁵ CCPR/C/79/Add.102, para. 26.
- ⁹⁶ Report of the Special Rapporteur on violence against women, on International, regional and national developments in the area of violence against women, 1994-2002, E/CN.4/2003/75/Add.1, para. 1043, and E/CN.4/2003/75/Add.1/Corr.1.
- ⁹⁷ A/58/38, paras. 361-362.
- ⁹⁸ CAT/C/JPN/CO/1, para. 12.
- ⁹⁹ CRC/C/15/Add.231, paras. 53-54.
- ¹⁰⁰ A/58/38, paras. 369-370.
- ¹⁰¹ E/C.12/1/Add.67, paras. 19 and 46.
- ¹⁰² E/C.12/1/Add.67, paras. 20 and 47.
- ¹⁰³ E/C.12/1/Add.67, paras. 24 and 51.
- ¹⁰⁴ E/C.12/1/Add.67, para. 29.
- ¹⁰⁵ E/C.12/1/Add.67, para. 30.
- ¹⁰⁶ WHO, National Health Priorities for Japan, WHO Regional Office for the Western Pacific 2005, p. 1, available at http://www.wpro.who.int/countries/jpn/national_health_priorities.htm (accessed on 25 February 2008).

- ¹⁰⁷ CRC/C/15/Add.231, paras. 45 and 47.
- ¹⁰⁸ E/C.12/1/Add.67, paras. 31-32, 58-60.
- ¹⁰⁹ CRC/C/15/Add.231, paras. 49-50.
- ¹¹⁰ CRC/C/15/Add.231, paras. 43-44.
- ¹¹¹ CCPR/C/79/Add.102, para. 14.
- ¹¹² CERD/C/304/Add.114, para. 17.
- ¹¹³ Report of the Special Rapporteur on the situation of indigenous people, A/HRC/6/15/Add.3, paras. 7 and 15. See also Report of the Special Rapporteur against racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 45.
- ¹¹⁴ CERD/C/304/Add.114, para. 7.
- ¹¹⁵ For the full text of the comments provided by the State on the Concluding observations adopted by: CERD, see CERD report to the General Assembly Supplement No. 18, A/56/18, Annex VII, para. 1.
- ¹¹⁶ UNHCR submission to the UPR on Japan, p. 3, citing, CERD/C/304/Add.114, para. 19.
- ¹¹⁷ UNHCR submission to the UPR for Japan, p. 1, citing CERD/C/304/Add.114, 2001, para. 19.
- ¹¹⁸ Special Rapporteur on the human rights of migrants, E/CN.4/2006/73/Add.1, para. 130.
- ¹¹⁹ Special Rapporteur on the human rights of migrants, E/CN.4/2006/73/Add.1, para. 133-139.
- ¹²⁰ UNHCR submission to the UPR on Japan, p. 2, citing CAT/C/JPN/CO/1, para. 14.
- ¹²¹ Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, E/CN.4/2006/16/Add.2, 24 January 2006, para. 81.
- ¹²² A/58/38, para. 355.
- ¹²³ CRC/C/15/Add.231, para. 4.
- ¹²⁴ CCPR/C/79/Add.102, para. 7.
- ¹²⁵ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 5 part (2).
- ¹²⁶ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 5 part (3).
- ¹²⁷ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 4, part (4).
- ¹²⁸ Note verbale, 7 February 2008, A/62/728, para. 5, part (5).
- ¹²⁹ CAT/C/JPN/CO/1, para. 31.
- ¹³⁰ UNHCR submission to the UPR on Japan, p. 4, citing E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 74 and 77.
- ¹³¹ Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 74.
- ¹³² Special Rapporteur on contemporary forms of racism, E/CN.4/2006/16/Add.2, para. 76.
- ¹³³ Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, E/CN.4/2006/16/Add.2, 24 January 2006, para. 77.
- ¹³⁴ UNAIDS, Annual Report 2006, Geneva 2007, p. 68.

— — — — —